(٦) الحِسْبَة: هي أمرٌ بالمعروفِ إذا ظهرَ تركه، ونهيٌ عن المنكرِ إذا أظهرَ فعله. وقال الله تعالى: «ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر» (آل عمران: ١٠٤) («الأحكام السلطانية» للماوردي، ص ٣٤٩، الناشر: دار الحديث - القاهرة).

**أولاً ــ حقيقة الحسبة:** تعريفها: الحسبة هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله. أو هي وظيفة دينية، من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الذي هو فرض على القائم بأمور المسلمين؛ يعين لذلك من يراه أهلاً له، فيتعين فرضه عليه، ويتخذ الأعوان على ذلك. وضع نظام الحسبة تنفيذاً لواجب أو مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المقرر في الإسلام. وشرعه هو عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)، فإنه كان يقوم بنفسه بمراقبة أحوال السوق لمنع الغش ويتعسس في الليل لتفقد أحوال المسلمين، ومقاومة الظلمة والمنحرفين وتعقب المجرمين. ولكن عُرفت التسمية في عهد الخليفة العباسي («الفقه الإسلامي وأدلته»، ج ٨، ص ٦٢٥٧، الناشر: دار الفكر - سوريا – دمشق).